الأمم المتحدة

A/C.3/71/SR.12

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون

Distr.: General
4 November 2016
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثانية عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٥:٠٠

الرئيسة: السيدة ميخا فاليس ..... (كولومبيا)

لاحقا: السيدة فيغرزينوفسكا ..... (بولندا)

المحتويات

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

16-17654 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (A/71/41)

(أ) **تعزيز حقوق الطفل وحمايتها** (A/71/205 و A/71/206 و A/71/213 و A/71/253 و A/71/261 و A/71/277 و A/71/413)

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل (A/71/175)

١ - **السيدة زروقي** (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح): عرضت تقريرها (A/71/205) وقالت إن الحد من وطأة النزاع المسلح على الأطفال من المهام الشاقة التي تواجه تحديات خطيرة. فوسائل وأساليب القتال التي تستخدمها بعض أطراف النزاع قد أدت إلى قتل آلاف الأطفال وتشويههم، وأجبرت الملايين على الفرار بحثا عن بيئة أكثر أمانا. وأشارت إلى أن محنة الأطفال التي لا توصف في جنوب السودان والجمهورية العربية السورية واليمن توضح الحاجة الملحة للعمل على جميع المستويات. على أنه أحرز أيضا بعض التقدم المشجع. ففي كولومبيا، يجري فصل الأطفال عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، وأطلق سراح العديد من الأطفال المحتجزين في السودان والصومال.

٢ - وأوضحت أن معاملة الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة أو الذين يُدّعى أنهم مرتبطون بها تشكل أحدُ شواغلها الأكثر إلحاحا. وكانت الاستجابات الأمنية الوطنية الحالية تنحي المؤسسات القانونية جانباً لصالح الجهات العسكرية والأمنية الأخرى الفاعلة. وفي بعض الحالات، تمثلت الاستجابة بحكم الأمر الواقع في حرمان المدنيين، بمن فيهم الأطفال، من حريتهم خارج الأطر القانونية ودون مراعاة الأصول القانونية. ويُستخدم الاحتجاز من أجل تجنيد الأطفال واستغلالهم في جمع المعلومات الاستخبارية، مما يعرضهم لأخطار جسيمة ويقوض إعادة إدماجهم الكامل. كما تستخدم بعض الدول الاحتجاز التعسفي.

٣ - وأردفت قائلة إنه في حين أن بعض الدول الأعضاء تواجه تهديدات خطيرة من الجماعات المسلحة التي ترتكب أفعالا بغيضة، فإنه لا يمكن تبرير تفشي عدم الالتزام بالقانون وانتهاكات حقوق الإنسان في الاستجابات الأمنية. وأشارت إلى أن اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٩١/٧٠ بشأن استعراض الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب يعتبر أمراً مشجعاً، فهو يدعو إلى وضع نظم عدالة جنائية منصفة وإنسانية وشفّافة تخضع للمساءلة وتراعي حقوق الأطفال واحتياجاتهم ودعت إلى معاملة الأطفال الذين جرى تجنيدهم واستخدامهم باعتبارهم ضحايا أساسا. وأوضحت أن لإعادة إدماج الأطفال المنفصلين عن ذويهم أهمية حاسمة لضمان الاستدامة الطويلة الأجل للسلام والأمن والتنمية. وينبغي أن تشجع الجمعية العامة والدول الأعضاء الحكوماتِ والجهاتِ الفاعلة المعنية الأخرى على تقديم الدعم اللازم لبرامج إعادة الإدماج. واقترحت زيادة الموارد التقنية والمالية من أجل تقديم الدعم النفسي للأطفال.

٤ - وتابعت قائلة إن الأطفال يتأثرون أيضا بشكل كبير بسلوك بعض القوات الحكومية وحلفائها في ميدان المعركة. وقد أدى استخدام الأسلحة المتفجرة ذات الآثار الواسعة النطاق في المناطق المأهولة بالسكان إلى تعريض الأطفال للقتل أو التشويه على نطاق واسع، وإلى شن الهجمات على العاملين والمؤسسات في مجال الرعاية الصحية. وطالبت الحكومات بالالتزام بالامتناع عن استخدام تلك الأنواع من الأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان، وهو التزام ليس من شأنه إلا التأكيد مجدداً على بالمبادئ الأساسية للقانون

الإنساني الدولي، من قبيل التمييز والتناسب. ويتعرض التقدم المحرز نحو حماية الأطفال للتهديد بسبب زيادة استخدام الحكومات للميليشيات والجماعات المسلحة. وقد عمل مكتبها على تدريب القوات المسلحة على حماية الأطفال وتنفيذ نظم منع الانتهاكات، ولا سيما في مجال تجنيد الأطفال واستخدامهم. بيد أن الجماعات الموالية للحكومة كثيرا ما تتألف من مقاتلين من المجتمع المحلي يفتقرون إلى التدريب ولا يحترمون القانون الإنساني الدولي بل ولا يفهمونه. وتُقْدم هذه الجماعات على تجنيد واستخدام الأطفال من مجتمعاتهم المحلية، ويرتكب بعضها نفس الفظائع ضد الفتيان والفتيات كما لو كانوا من الجماعات المسلحة التي يُفترض أن تتصدى لها. وأردفت أنه يجب على المجتمع الدولي أن يقدم حججا أكثر إقناعا إلى الحكومات مفادها أن الاستجابات المتشددة تأتي بنتائج عكسية بشكل خطير على مصالحها الخاصة في مجال الأمن والتنمية والرخاء. ويتمثل أحد الدوافع الرئيسية للتجنيد في الجماعات المسلحة في الانتهاكات التي ترتكبها القوات الحكومية أو حلفاؤها للقانون الدولي. فهذه الانتهاكات وعدم المحاسبة عليها لن تؤدي إلا إلى إدامة النزاع.

٥ - وتحدثت عن الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى الأخير بشأن التعامل مع التحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين فقالت إنها تضمنت التزامات قوية بحماية حقوق الإنسان لجميع اللاجئين، بمن فيهم الفتيات. ورحبت بشكل خاص بالهدف المتمثل بحصول جميع الأطفال اللاجئين على التعليم في غضون بضعة أشهر من وصولهم، وحثت المجتمع الدولي على ترجمة تلك الكلمات إلى أفعال. وأعربت عن أملها في أن يكون هناك تركيز قوي على حقوق الأطفال المتضررين من النزاع في المناقشات الجارية حول الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، ووفي إيجاد منتديات أخرى للتصدي لمحنة الأطفال المشردين داخليا أيضا. كما يمكن مساعدة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، بما في ذلك الأطفال المشردون داخليا، في إطار أهداف التنمية المستدامة. ويمكن تسخير الاهتمام القوي بتنفيذها لضمان توفير القدرات اللازمة والتمويل. وينبغي التركيز بوجه خاص في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على التعليم في حالات الطوارئ والدعم المقدم للأطفال المعوقين من جراء النزاع.

٦ - ونوهت إلى إحراز بعض التقدم، لا سيما في سياق حملة ''أطفال لا جنود''، ولكنه ليس بالقدر الكافي. ولا يمكن تحقيق تقدم جدي دون تحديد أولويات تسوية النزاعات ومنع نشوبها، فهو السبيل الوحيد إلى إحداث تخفيض كبير في عدد الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. وبدون هذا التركيز، لن يتحقق سوى تقدم تدريجي يمكن إزالته بسهولة مع تغيير ديناميات النزاع.

٧ - **السيدة مارتيليس غوتييريز ديل الامو** (إسبانيا): قالت إن حكومة بلدها تشعر بخيبة أمل لأن التقدم المعياري لم يسفر عن توفير حماية أفضل للمدنيين في حالات النزاع. وإنه تم تجاهل التدابير الرامية إلى تجنب أو تقليل الأثر على المدنيين، بل إن هذه التدابير انتهكت عمدا في أسوأ الحالات. ويعاني الأطفال بوجه خاص في حالات النزاع المسلح، ولا سيما الفتيات واللاجئون والأطفال المشردون. وأعربت عن القلق بشكل خاص إزاء الهجمات على المدارس والمستشفيات، التي أصبحت أكثر تواترا، والاعتداءات الجنسية التي يرتكبها أصحاب الخوذ الزرق.

٨ - وقالت إن إسبانيا عضو في الفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والنزاع المسلح، وقد ساعدت في إعداد مشروع قرار المجلس ٢٢٨٦ (٢٠١٦) الذي يدين الهجمات على الأطباء والمستشفيات. وتؤيد حكومة بلدها إدراج الحماية الشاملة للأطفال في ولايات عمليات حفظ السلام وتوفير التدريب الملائم لأفراد حفظ السلام في حماية

القُصّر. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن توضع خطة عمل تغطي التسريح حتى إعادة الإدماج، مع إيلاء اهتمام خاص للفتيات. كما دعت إلى تعزيز قدرات النظم القانونية والقضائية في البلدان المتضررة، لأن المساءلة أمر بالغ الأهمية. ونوهت إلى ضرورة أن يحيل مجلس الأمن معظم الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأن يُعتبر الأطفال الذين تستخدمهم الجماعات الإرهابية أو المسلحة ضحايا وأن يمكّنوا من الوصول إلى برامج إعادة التأهيل.

٩ - **السيدة بروك** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنه في حين أن هناك تأييداً كبيراً في المجتمع الدولي لحملة ''أطفال لا جنود''، لا تزال هناك ثغرات في منع تجنيد الأطفال واستخدامهم والمساءلة عن ذلك على نحو شامل. وسألت الممثلة الخاصة عن أفضل الممارسات والاقتراحات التي يمكنها أن تقدمها من أجل معالجة الثغرة القائمة بمزيد من الفعالية.

١٠ - **السيدة نيشر - ستوتشل** (ليختنشتاين): قالت إن مرفق التقرير الأخير قد جرى تعديله بضغط من أحد الأطراف المعنية. وسألت الممثلة الخاصة، في ضوء التغييرات التي جرت أيضا في الماضي، عن تقييمها لاستقلال ولايتها وما إذا كان بإمكانها أن تعرض أي أفكار لضمان عدم تكرار حالات مماثلة في المستقبل. وأشارت إلى أن أطراف النزاع تستخدم التشرد لاستغلال ضعف الأطفال وارتكاب انتهاكات من قبيل الاتجار بالبشر. وأعربت عن رغبتها في معرفة المزيد عن أفضل السبل لحماية الأطفال، وبخاصة القصر غير المصحوبين بذويهم، من الاتجار بالبشر والرق الحديث.

١١ - **السيدة برداوي** (تونس): قالت إن وفد بلدها يؤيد الدعوة الصادرة عن الممثلة الخاصة إلى زيادة التعبئة دعما لإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين. وعلى الرغم من التقدم المحرز في السنوات العشرين الماضية، فلا تزال هناك صعوبات كثيرة، كما أن العنف الموجه ضد الأطفال قد ازداد. ودعت الممثلة الخاصة إلى عرض النتائج المفصلة التي تمخض عنها، فيما يخص الأطفال، المعتكف السادس الرفيع المستوى بشأن تعزيز السلام والأمن والاستقرار في أفريقيا، الذي عقده الاتحاد الأفريقي، بشأن موضوع ''الإرهاب والوساطة والجماعات المسلحة من غير الدول''، وأن تشاطر رؤيتها لما ينبغي الاضطلاع به من عمل في هذا الصدد.

١٢ - **السيدة أبو شاويش** (المراقب عن دولة فلسطين): قالت إن الشعب الفلسطيني وأطفاله يتعرضان لمعاناة وبؤسٍ يعجز عنهما الوصف منذ خمسين عاماً يرزحون فيها تحت الاحتلال العسكري الوحشي. وأعربت عن أسفها لتردي الأحوال بسرعة على أساس يومي، لا سيما بالنسبة للأطفال، نتيجة للممارسات والسياسات التي تنتهجها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال. وأوضحت أنه سيكون من المفيد مناقشة السبل التي تمكّن المجتمع الدولي من توفير الحماية التي تمس إليها حاجة الأطفال العرب القابعين تحت نير الاحتلال الإسرائيلي وما ينبغي القيام به لضمان المساءلة عن الانتهاكات التي ترتكبها السلطة القائمة بالاحتلال ضد الأطفال الفلسطينيين في ظل الإفلات التام من العقاب. وسألت أيضا عما إذا كانت الممثلة الخاصة تعتزم زيارة دولة فلسطين المحتلة.

١٣ - **السيدة التميمي** (قطر): قالت إن عدد الانتهاكات المرتكبة في البلدان التي تعاني من النزاع المسلح ازداد رغم التقدم المحرز في السنوات العشرين الماضية. وأعربت عن تقدير وفد بلدها لتوصيات الممثلة الخاصة بشأن تشجيع الجهود الرامية إلى إعادة تأهيل الأطفال الذين يعانون من النزاع المسلح، وشددت على توفير التعليم في حالات الطوارئ. وأضافت أن الحكومة قد أطلقت عددا من المبادرات في المناطق التي ابتليت بالنزاعات والحروب، كما

ساعدت على تدريب اللاجئين السوريين، وساهمت في صندوق استئماني لتعليم الأطفال السوريين، مما وفر ما يلزم من المهارات والتدريب لتمكين السوريين من المساهمة بصورة بناءة في مجتمعاتهم. وبيّنت أن لقطر دوراً نشطاً في الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية، وفي دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال. وطلبت الحصول على مزيد من المعلومات بشأن أفضل الوسائل لحماية الحقوق الأساسية للأطفال في النزاعات المسلحة، ولا سيما الحصول على التعليم.

١٤ - **السيدة درافيك** (سلوفينيا): قالت إن حكومة بلدها قد أيدت إعلان المدارس الآمنة في عام ٢٠١٦، وقد واصلت الدعم الذي تقدمه من أجل إعادة التأهيل البدني والنفسي للأطفال السوريين في الأردن ولبنان بهدف تعزيز ومراعاة حقوق الأطفال المشردين بسبب النزاع. وأضافت أن ورقة بيانات خاصة معنونة ''الأطفال اللاجئون'' قد وُضعت لأطفال المدارس في سلوفينيا بهدف توعيتهم بحقوق الأطفال اللاجئين وتهيئة جو من التفاهم والقبول والإدماج للأطفال الذين يلتمسون اللجوء في سلوفينيا.

١٥ - وأشارت إلى أن حملة ''أطفال لا جنود'' قد برهنت على نجاحها، ولكنها تقترب من نهايتها، ولا تزال هناك شواغل خطيرة قائمة. وقد حظيت الحملة بدعم قوي من الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى، وأدت الالتزامات الحكومية إلى انخفاض حالات تجنيد الأطفال واستخدامهم التي تم التحقق منها. وأعربت عن رغبتها في معرفة سبل الاستمرار في أنشطة الحملة بعد بلوغ عامها الأخير.

١٦ - **السيدة سومرستاين** (المملكة المتحدة): أعربت عن ارتياح حكومة بلدها لإطلاق سراح أكثر من ٠٠٠ ٨ من الجنود الأطفال في عام ٢٠١٥، وترحيبها بالقرار الذي اتخذه السودان بتوقيع خطة عمل في إطار حملة ''أطفال لا جنود'' في آذار/مارس ٢٠١٦. ورغم التقدم المحرز، ما زالت بعض الجماعات المسلحة تقاوم الضغوط الدولية. ولذلك يتعين على المجتمع الدولي مواصلة العمل على إيجاد سبل مبتكرة وعملية لمساعدة البلدان والأطراف في التنفيذ الكامل لخطط العمل الخاصة بكل منها مع مواصلة التصدي لأولئك الذين يواصلون ارتكاب الانتهاكات ضد الأطفال.

١٧ - وأعلنت إدانة حكومة بلدها للادعاءات المتعلقة بالاعتداء والانتهاك الجنسيين للأطفال على يد حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة وموظفيها. ويتعين النهوض بحقوق الأطفال ضمن عمليات حفظ السلام لمنع هذه الانتهاكات والتجاوزات. وأعربت عن تأييد المملكة المتحدة جهود الأمين العام الرامية لإعادة أفراد القوات العسكرية وقوات الشرطة إلى أوطانهم من بعثات حفظ السلام عند توفر أدلة موثوقة على وقوع الاستغلال والانتهاك الجنسيين على نطاق واسع ممنهج أو عندما تتقاعس الدول عن مساءلة الجناة.

١٨ - **السيدة جازوكيفتشيوتي** (ليتوانيا): أعربت عن ترحيب حكومة بلدها بالتقدم المحرز خلال العقدين الماضيين في إطار حملة ''أطفال، لا جنود'' لا سيما في ما يتعلق بآليات الرصد والإبلاغ، فضلا عن مواصلة الحوار مع أصحاب المصلحة المعنيين. ومع ذلك، تبقى هناك تحديات جسام؛ فمعاملة الأطفال الذين وقعوا في الأسر ويواجهون الاحتجاز المطول لدى جماعات مسلحة غير تابعة للدول تبعث على القلق. وأردفت قائلة إن الأطفال المتورطين في نزاعات مسلحة هم ضحايا ويحق لهم الحصول على الحماية الكاملة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وإعادة إدماجهم في المجتمع أهمية أساسية بالنسبة لبناء السلام والأمن المستدامين. وطلبت إلى الممثلة الخاصة اقتراح خطوات إضافية تتخذها الدول الأعضاء لإيجاد بدائل للاحتجاز وما يلزم من الدعم الإضافي والموارد لضمان إعادة إدماج الأطفال.

١٩ - وأعربت عن جزع حكومة بلدها إزاء استمرار تجنيد الأطفال على يد الجماعات المسلحة غير التابعة للدول واستخدامهم كجنود في النزاعات المسلحة في أماكن مثل أوكرانيا والجمهورية العربية السورية، وهو ما يعد انتهاكا مباشرا للقانون الدولي. وفي عام ٢٠١٥، أبلغت بعثة الرصد الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الموفدة إلى أوكرانيا بأن الانفصاليين في جمهورية دونيتسك الشعبية قاموا، بدعم من الاتحاد الروسي، بتجنيد الأطفال في الجماعات الشبابية المسلحة، واستخدامهم لحراسة نقاط التفتيش وجمع المعلومات الاستخبارية. وأعربت عن رغبتها في الوقوف على التحديات التي تعوق التواصل مع الجماعات المسلحة من أجل وضع حد لهذه الممارسة.

٢٠ - **السيدة ساران** (جنوب أفريقيا): أعربت عن إشادة وفد بلدها بالممثلة الخاصة لتناولها مسألة الهجمات التي تشن على مرافق الرعاية الصحية والأفراد المشمولين بالحماية. وأضافت أن حكومة جنوب أفريقيا تساند هذه القضية تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهي تولي اهتماما كبيرا لحماية الرعاية الصحية وموظفيها وهياكلها الأساسية. واختتمت بالتساؤل عن أفضل السبل لتعزيز احترام القانون الإنساني الدولي فيما يتعلق بالأطفال في النزاعات المسلحة.

٢١ - **السيدة ويلسون** (أستراليا): قالت إنه يتعين بذل المزيد من الجهود من أجل التصدي لتجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة غير التابعة للدول. وأردفت قائلة إن الممثلة الخاصة أشارت بوجه خاص في تقريرها إلى القلق إزاء انتشار الجهات الفاعلة المشاركة في النزاعات المسلحة وما دأب عليه العديد من تلك الجماعات من تجنيد للأطفال أو استخدامهم لسنوات عديدة. وأبرز التقرير أيضا الثغرات الكبيرة في منع عمليات تجنيد الأطفال واستخدامهم ومساءلة من يقوم بها. ويمكن أن تلعب المحكمة الجنائية الدولية دورا عندما تكون السلطات الوطنية غير قادرة على التحقيق في تلك الجرائم والمحاكمة عليها أو غير راغبة في ذلك. وختمت حديثها بالسؤال عن أكبر المعوقات التي تعرقل قيام الأمم المتحدة بحماية حقوق الأطفال في النزاعات المسلحة، سواء فيما يتعلق بالموارد أو الولاية.

٢٢ - **السيد دي لا مورا سالسيدو** (المكسيك): قال إن ولاية الممثلة الخاصة قد حققت تقدما كبيرا على مدى السنوات العشرين الماضية. ومع ذلك، ما زال هناك العديد من التحديات المثيرة للقلق، ولا سيما في النزاعات المسلحة التي طال أمدها. ويشاطر وفد بلده الممثلة الخاصة شواغلها فيما يتعلق بزيادة حالات التشريد القسري بين القاصرين، واستخدام العنف المفرط وتجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة غير التابعة للدول. ويتعين إيلاء مصالح الأطفال الأولوية القصوى في جميع الحالات. وسأل عما إذا كانت هناك صلة بين مبادرة ''حقوق الإنسان أولا'' التي أطلقها الأمين العام ومنع العنف ضد الأطفال في النزاعات المسلحة.

٢٣ - **السيد رويز بلانكو** (كولومبيا): أعرب عن إشادة حكومته بعمل الممثلة الخاصة في سياق عملية السلام في هافانا من أجل إنجاح عملية إخراج الفتيان والفتيات من صفوف القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي. وأعرب عن تأكيد حكومة كولومبيا التزامها الكامل بالسعي إلى تحقيق السلام، وهي ستواصل العمل بلا كلل حتى بلوغ توافق وطني على تحقيق سلام مستقر ودائم. وتسعى الحكومة إلى إطلاق سراح جميع الأطفال المشاركين في النزاع المسلح وإعادة إدماجهم والتنفيذ الفعال للضمانات التي تكفل عدم تكرار ذلك.

٢٤ - وأشار إلى أن فرقة العمل المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) أتمت استعراضها قبل الموعد المحدد. ومن المهم بالنسبة لكولومبيا الحصول على معلومات ارتجاعية

من تلك العملية بشأن الانتهاكات المحتملة لحقوق الأطفال بحيث يمكن للسلطات المختصة اتخاذ التدابير المناسبة.

٢٥ - **السيدة كيريانوف كريمينس** (سويسرا): قالت إن وفد بلدها يشاطر القلق فيما يتعلق بالعدد المتزايد من الهجمات المنهجة ضد المستشفيات والمدارس في عدد من النزاعات المسلحة، مما يوحي على ما يبدو بأن ثمة استراتيجية متعمدة من جانب بعض أطراف النزاع. وأضافت أن تلك الهجمات تشكل انتهاكا خطيرا للقانون الإنساني الدولي، ويدعو بلدها جميع الأطراف في النزاع إلى احترام التزاماتها. وسألت عن كيفية تأثر الولاية بقرار مجلس الأمن ٢٢٨٦ (٢٠١٦) الذي يتعلق بحماية البعثات الطبية.

٢٦ - ويجب على المجتمع الدولي إيجاد الحلول لمساعدة الأطفال المشردين بسبب النزاعات المسلحة، ومن ثم تنفيذها. وسيكون من المفيد سماع آراء الممثلة الخاصة بشأن إمكانية إدراج محور محدد يركز على الأطفال في الاتفاق العالمي للهجرة الآمنة والقانونية والمنظمة والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، وذلك خلال العامين القادمين.

٢٧ - **السيدة زروقي** (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح): أعربت عن ارتياحها لما تحظى به ولايتها من دعم لدى العديد من الوفود، نظرا لأن الدول الأعضاء هي التي يمكن أن تساعدها على تحقيق النتائج المرجوة من ولايتها. وردا على أسئلة بشأن حملة ''أطفال لا جنود'' قالت إنها لم تتوقع قط أن تؤدي الحملة إلى القضاء على تجنيد الأطفال، حتى من جانب القوات الحكومية، في غضون سنتين فقط. فقد كان الهدف يتمثل في توجيه الانتباه إلى هذه المسألة وإيجاد الزخم اللازم من أجل التغيير. وتم التوصل إلى توافق في الآراء بين جميع الدول الأعضاء بشأن تجنيد الأطفال. وقد وقعت جميع الدول الأعضاء المدرجة في القائمة على خطة عمل وتعمل على تنفيذها بالتعاون مع ولايتها. وما زالت هناك تحديات وانتكاسات في جنوب السودان والصومال واليمن على سبيل المثال، بيد أن مشروعية الولاية لم تعد موضع شك. ويتمثل أهم أفضل الممارسات في تحديد الثغرات والوقوف على سبب انضمام الأطفال إلى الجماعات المسلحة. ومن المهم أن تتوفر خريطة طريق لتحديد ما تم إنجازه وما لم يتم إنجازه بعد. ومن بين التحديات التي تم تحديدها الافتقار إلى تسجيل الولادات أو التحقق من السن في مراكز التجنيد؛ والثغرات في الإطار القانوني، ومنها عدم وجود تعريف للطفل أو عدم تجريم الجرائم المرتكبة ضد الأطفال؛ والأولويات المتنافسة، من قبيل المفاضلة بين نقص القدرة أو نقص الخبرة. ومن المهم إجراء حوار مثمر مع الشرطة ووكالات الاستخبارات والجيش، نظرا لأن هذه الأجهزة يمكن أن تحدث فرقا.

٢٨ - وفي بعض الأحيان، تعرب الدول عن استيائها من استمرار إدراجها في القائمة رغم التقدم المحرز. فعلى سبيل المثال، رغم السياسات التي تنفذها الحكومة في ميانمار، ما زال الأطفال يجدون طريقهم للانضمام إلى القوات المسلحة.

٢٩ - وأوضحت أن ولايتها تتضمن أيضا الدعوة إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ،كوسيلة لمعالجة الثغرات في التشريعات. وثمة التزام قانوني بموجب القانون الدولي يضفي صبغة شرعية على عمل الولاية على أرض الواقع. واستشهدت بالزيارة التي قامت بها إلى بونتلاند بالصومال، حيث قيل لها رأي مفاده أن الأطفال يعتبرون بالغين في سن الخامسة عشرة بموجب التشريع الإسلامي. وتعتبر القوات المسلحة الثورية الكولومبية أيضا الأطفال بالغين في سن الخامسة عشرة.

٣٠ - وعندما تلتزم الحكومات وتوضع الأدوات اللازمة موضع التنفيذ سيكون من الممكن معالجة مسألة وجود الجهات الفاعلة من غير الدول. وهناك اثنتان وثلاثون جهة من الجهات الفاعلة من غير الدول تنشط حاليا في البلدان السبعة المدرجة في القائمة، بسبب الافتقار إلى القدرات، وعدم وجود إطار قانوني، وإضفاء طابع شرعي على تجنيد الأطفال. ولذلك، فإن من شأن إرساء أفضل الممارسات مع الحكومات أن ييسر العمل مع الجهات الفاعلة من غير الدول. ويجري العمل بالفعل في إطار الولاية على وضع خطط عمل مع بعض هذه الجهات، بموافقة الحكومة. فعلى سبيل المثال، عملت الولاية مع القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي لتحديد ثلاثة مبادئ توجيهية في اتفاق السلام: مراعاة المصلحة الفضلى للطفل، و اعتبار الأطفال المجندين ضحايا، وإعطاء الأولوية لإعادة إدماجهم. وأعربت عن أملها في استخدام اتفاق السلام الكولومبي كنموذج لأفضل الممارسات التي يُسترشد بها في الجهود المستقبلية. وهناك الكثير مما ينبغي عمله فيما يتعلق بالجهات الفاعلة من غير الدول، وتبذل المساعي في إطار الولاية للتعاون مع هذه الجهات كلما كان ذلك ممكنا، ولكن البعض منها لا يرغب في ذلك.

٣١ - وأكدت أنها ستواصل عقب انتهاء حملة ''أطفال، لا جنود'' العمل في حدود ولايتها مع أي دولة بحاجة إلى دعم، ولن تقتصر على الدول المدرجة في القائمة. ويجب تحديد الثغرات في وقت مبكر لمنع المشاكل في المستقبل؛ وعلى هذا فإن الولاية تتعاون مع المؤسسات الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي.

٣٢ - **السيدة ليندنر** (النمسا): قالت إن التقرير يشمل التحديات التي يشكلها التطرف العنيف فيما يتعلق بالحماية، وشددت على الحاجة إلى معاملة الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، بمن فيهم المتورطون في أنشطة التطرف العنيف، بوصفهم ضحايا لا بوصفهم تهديداً أمنياً. ويتعين أن يحاسب الأطفال الذين ارتكبوا جرائم تتعلق بالإرهاب بطريقة تفي باحتياجاتهم الخاصة وتراعي حقوقهم وتعزز الإدماج وتمنع العودة إلى الجريمة. واختتمت بالإعراب عن رغبتها في معرفة المزيد عن أفضل الممارسات في بناء القدرة على إنفاذ القانون ونظم العدالة وقطاع رعاية الطفل.

٣٣ - **السيدة سوكاتشيفا** (الاتحاد الروسي): قالت إن وفد بلدها يشعر بالارتياح لنجاح حملة ''أطفال، لا جنود'' ولكنه يرى أن المشكلة الرئيسية ما زالت تتمثل في أعمال الجماعات المسلحة. ف معظم الأطراف المدرجة في مرفق أحدث تقرير قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن الأطفال في النزاعات المسلحة هي جماعات مسلحة غير تابعة للدول. ومن المؤسف أن خطط العمل التي أعدتها الأطراف بمساعدة من الأمم المتحدة لا تضمن حدوث تحسن فعلي في الأوضاع التي تؤثر على الأطفال. واختتمت بالسؤال عن الخطوات الأكثر فعالية لإعادة الحالة إلى طبيعتها على الأرض.

٣٤ - **السيد الكميم** (اليمن): قال إن حكومته اتخذت خطوات عديدة لمكافحة العنف وتجنيد الأطفال واستخدامهم ووقعت على خطة عمل مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٤. واستدرك قائلا إن الحالة الراهنة أدت إلى وقف العمل بشأن تلك الحملة، وتساءل عما إذا كان هناك سبيل لمواصلة العمل في ظل النزاع الجاري.

٣٥ - وتابع قائلاً إن حكومته تسعى إلى إشراك الأطفال في المفاوضات على أمل أن يؤدي تواجدهم إلى السلام وبناء الثقة. وتكتسي حماية الأطفال والمدارس أهمية حيوية، ويتصف بأهمية أساسية التعاون المباشر بين ولاية الممثلة الخاصة ومكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن من أجل مكافحة تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاع

المسلح. وأعرب عن أمله في إمكانية تطبيق الخبرة التي اكتسبتها الممثلة الخاصة في سياق مفاوضات السلام في كولومبيا على الحالة في اليمن.

٣٦ - **السيد قاسم آغا** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلده يتساءل عن السبب وراء حذف الإشارات إلى التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية من تقرير الممثلة الخاصة، حيث أن هذا البلد مسؤول عن قتل آلاف الأطفال في اليمن. وقد ارتكبت القوات الجوية الملكية التابعة للمملكة العربية السعودية لتوها مجزرة في إحدى المناطق المدنية. وتساءل أيضا عن سبب عدم إشارة التقرير إلى الجيش الإسرائيلي لكونه المسؤول عن قتل الأطفال في فلسطين المحتلة. ويود أن يؤكد وجود عدد من اللاجئين السوريين، ولا سيما من الأطفال، يعيشون في مركز اللاجئين في قطر، رغم أن التقارير تفيد بخلاف ذلك.

٣٧ - **السيدة تاسويا** (إستونيا): قالت إن وفدها يدرك ما للهجمات على الرعاية الصحية من آثار طويلة الأجل ، ولا سيما في العملية المطولة لإعادة تكوين ملاك الأطباء والممرضين الماهرين وبناء هيكل أساسي مادي. إلا أن مسألة الأطفال في النزاعات المسلحة تعد أيضاً مشكلة حادة وقائمة ويمكن لإيجاد حل سريع لها أن ينقذ الأرواح. ومن شأن تقديم المزيد من المعلومات عن أفضل الحلول العملية وأقصرها أجلاً وعن الإسهامات التي يمكن أن تقدمها الدول الأعضاء على الفور أن يلقى الترحيب. ومن المفيد أيضا تقديم تفاصيل عن السبل التي يمكن من خلالها القيام فعلاً بإعادة إدماج الأطفال الذين اتهموا بالضلوع في جماعات مسلحة من غير الدول، في مجتمعاتهم.

٣٨ - **السيد رولاند** (ألمانيا): قال إنه لا بد من أن يواصل المجتمع الدولي تحديد الآليات المسخرة لحماية الأطفال في النزاع المسلح، وألا يسمح لهذه الآليات بأن تصبح رتيبة أو مسيّسة دون مبرر لذلك. ولا بد من التحقيق في العدد المتزايد للهجمات التي تشن على المدارس والمستشفيات ومن مساءلة مرتكبي جرائم الحرب. وسأل كيف يمكن للمنظمات الإقليمية أن تسهم في تنفيذ خطط العمل وأن تساعد في حمل الجناة على الوفاء بالالتزامات الدولية.

٣٩ - **السيدة إنيسن** (النرويج): قالت إن النزاع يؤثر سلبا على تنمية الأطفال، ولا سيما عندما يحرمون من حقهم في الذهاب إلى المدرسة. ويحث وفدها جميع الدول على إقرار إعلان المدارس الآمنة، الذي يعد أداة هامة وعملية للحد من الهجمات على المدارس ومن الاستخدام العسكري للمدارس. فقد باتت المدارس تستخدم بشكل متزايد لتجنيد الأطفال في عدة بلدان في أفريقيا. وسألت عن السبل التي تمكن من كبح هذا الاتجاه المتنامي وطلبت تقديم اقتراحات بشأن كيفية تشجيع المزيد من الدول على تأييد إعلان المدارس الآمنة.

٤٠ - **السيدة الحسن** (السودان): قالت إن حكومتها قد التزمت دائما بحماية الأطفال، وقد بذلت جهوداً مكثفة لضمان حماية حقوق الطفل بشكل جيد، بما في ذلك إنشاء نظام قانوني متكامل للعدالة، ووحدة خاصة داخل إدارة الشرطة مخصصة لحماية الطفل والأسرة، ووحدة داخل القوات المسلحة من أجل حماية حقوق الإنسان، ووحدة خاصة لمكافحة العنف ضد النساء والأطفال تتبع لوزارة الرعاية والضمان الاجتماعي. وبالإضافة إلى ذلك، وقعت الحكومة في آذار/مارس ٢٠١٦ على خطة عمل مع الأمم المتحدة لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستغلالهم، وقد بدأت عملية التنفيذ بالفعل. وأشارت إلى أن إطلاق سراح ٢١ من الأطفال الذين احتجزوا لارتباطهم بجماعة مسلحة متمردة، وذلك في أيلول/سبتمبر وسيتلقون التأهيل المناسب للاندماج مجدداً في أسرهم.

٤١ - وأعربت عن امتنانها للممثلة الخاصة على الجهود التي تبذلها لحماية الأطفال في السودان واختتمت بتجديد التزام حكومتها بتنفيذ خطة العمل والتعاون مع الممثل الخاص من أجل تعزيز حقوق الطفل وحمايتها.

٤٢ - **السيد أوبراين** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن التقرير يؤكد ضرورة ضمان التعليم أثناء النزاعات المسلحة. وفي سورية، وفي أماكن مثل حلب الشرقية، لم تؤد الهجمات الجوية الأخيرة إلى تأجيل السنة الدراسية فحسب، إنما أدت أيضا إلى خفض عدد الطلاب الحاضرين إلى النصف. وأعرب عن رغبته في الاطلاع على المزيد فيما يتعلق بالآثار الطويلة الأجل على المجتمع ككل عندما يُحرم الأطفال من التعليم، وسأل عما يمكن عمله لضمان حصول الأطفال الآمن على التعليم في النزاعات المسلحة.

٤٣ - واختتم قائلاً بما أن إعادة إدماج الأطفال هي مسألة حاسمة لضمان استدامة السلام والأمن في الأجل الطويل، فإنه يسأل عن التدابير المحددة التي يمكن أن تتخذها الدول الأعضاء، مع إيلاء اهتمام خاص لإدماج الفتيات، وعن البدائل الموصى بها عن الاحتجاز المنهجي للأطفال الذين يزعم ارتباطهم بالجماعات المسلحة غير التابعة للدول.

٤٤ - **السيدة غارسيا غوتيريز** (كوستاريكا): قالت إنها تود معرفة التدابير التي يمكن أن تنفذها الدول للتأكد من أن الأطفال الذين جندتهم الجماعات المسلحة يمكن إعادة إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية وسألت عما يتعين إيلاؤه لاحتياجات الفتيات من اهتمام خاص.

٤٥ - **السيدة كوروا** (البرتغال): قالت إن حكومتها تود أن تؤكد من جديد دعمها الكامل للولاية التي نفذت بنزاهة واستقلالية. وإن للنزاعات الناشئة والمتزايدة التعقيد التي يطول أمدها آثار مدمرة على الأطفال. وبالنظر إلى أن ضمان حصول جميع الأطفال على التعليم بكافة مستوياته في حالات الطوارئ هو أمر أساسي لزرع بذور الأمل في بناء مستقبل يسوده السلام، سألت كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يضع آلية للطوارئ تكفل إمكانية الحصول على التعليم بجميع مستوياته في مناطق النزاع.

٤٦ - **السيدة بلوط** (الجزائر): قالت إن وفدها يود أن يسمع المزيد عن التحديات التي تواجه عمل الممثلة الخاصة في الميدان وعن الاقتراحات للتغلب على تلك العقبات.

٤٧ - **السيدة سيج** (نيوزيلندا): أعربت عن ارتياح وفدها لأن التقرير قد شمل الأطفال ذوي الإعاقة، وذكر ضرورة التركيز على هذه المجموعة المحددة. وقد تناول التقرير أيضاً النجاحات التي تحققت خلال السنوات العشرين الماضية. وتطلعاً إلى السنوات العشرين المقبلة، سألت عن التحديات الرئيسية التي ستنشأ فيما يتعلق بكل من الأطفال في حالات النزاع وما بعد النزاع والولاية، وعما يمكن أن تفعله الدول الأعضاء لتحسين التنبؤ بتلك التحديات ومواجهتها ودعم ولاية قوية للمضي قدما.

٤٨ - **السيدة غبركيدان** (إريتريا): سألت كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يضع حداً لاستمرار قيام الجماعات المسلحة بتجنيد لأطفال من مخيمات اللاجئين وعن التدابير التي يمكن للحكومات المضيفة أن تتخذها.

٤٩ - **السيد ميكاييلي** (أذربيجان): أعرب عن الامتنان للممثلة الخاصة لإثارتها مسألة الأطفال المشردين داخليا، الذين هم ضعفاء تماماً مثل اللاجئين، ودعا إلى مواصلة التركيز على أولئك الأطفال.

٥٠ - **السيدة زروقي** (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح): قالت، فيما يتعلق بالتعليم، إنه لم يكن أحياناً الأولوية الأولى في الماضي لأن الآباء المتضررين من النزاع كانوا أميين. وفي النزاعات الحالية، يطلب المشردون واللاجئون أن تتوفر لأطفالهم إمكانية الحصول

على التعليم ونيل الشهادات كدليل على الإنجاز بحيث يتمكن الأطفال من مواصلة التعليم متى انتهت النزاعات. وفي ظل وجود الملايين من الأطفال المشردين واللاجئين، من المهم أن تطبق البدائل من أجل إتاحة الفرصة لمواصلة التعليم حتى في حالات الطوارئ. ويتعين على المجتمع الدولي أن يُقيّم الوضع على الأرض والخبرة الموجودة، وأن يحدد الثغرات ويقرر أفضل السبل لتقديم الدعم، فللمساءلة أهمية حيوية لحماية الأطفال والمدارس والتعليم والرعاية الصحية. وسينخفض عدد الهجمات والانتهاكات في حال تصدى المجتمع الدولي للانتهاكات وأخضع الجناة للمساءلة. ويعزى العديد من الهجمات إلى تفشي الإفلات من العقاب وعدم السيطرة على الميليشيات، لا إلى تكتيكات الحرب. ومن أجل وضع حد لهذه الممارسة، يتعين على الدول التوقيع على إعلان المدارس الآمنة، وحظر الاستخدام العسكري للمدارس وتوضيح عدم جواز الهجمات والانتهاكات ضد المدارس.

٥١ - وأضافت قائلة فيما يتعلق ببدائل الاحتجاز، إن المنظمات الإقليمية تساعد على تزويد الدول الأعضاء بالخبرة اللازمة وبأفضل الممارسات، مثل إجراءات التشغيل الموحدة لتسليم الأطفال إلى الجهات الفاعلة في مجال الحماية. ويوجد عدد من الأطفال المحتجزين لدى القوات العسكرية بهدف الحصول على معلومات استخباراتية، وقد توفي كثيرون في الاحتجاز لأن العاملين في المجال الإنساني لم يتمكنوا من الوصول إليهم والقوات العسكرية لا تملك القدرة على إطعامهم. وتعمل الولاية مع اليونيسيف وشركاء آخرين لوضع الأدوات والآليات اللازمة لتيسير تنفيذ عملية سريعة لتسليم الأطفال إلى الجهات الفاعلة في مجال الحماية.

٥٢ - وتطرقت لمسألة الاحتجاز الإداري في إطار إنفاذ القانون، فقالت إن احتجاز الأطفال يشكل انتهاكاً لأحكام اتفاقية حقوق الطفل التي تعتبر الاحتجاز استثناءً لا يلجأ إليه إلا كتدبير الملاذ الأخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة. وإن الاحتجاز العقابي ليس حلاً. وهي ترى من تجربتها، باعتبارها قاضية للأحداث، أنه يمكن إعادة إدماج جميع الأطفال، حتى في أكثر الحالات تعقيدا. وفي ظل البرامج المحددة الهدف وبمعرفة الخبرات الموجودة، يمكن للمجتمع الدولي أن يعمل على ضمان ألا يكون الاحتجاز خيارا.

٥٣ - واستأنفت قائلة إنه لا بد من استثمار الموارد في مجال التعليم ومن إعادة الإدماج وحماية الطفل والتشريع لمحاسبة منتهكي حقوق الأطفال. ولهذه الموارد ضرورتها لتحقيق السلام والاستقرار. ويتمثل التحدي الأكبر الذي يواجه الأمم المتحدة في توفير التمويل الكافي، وفي بعض الأحيان، الخبرات العملية على الأرض. وعندما تعطي الدول الأعضاء الأولوية لهذه المسائل وتدعم الولاية، فإنها تضفي صبغة شرعية على العمل وتساعد في مواجهة التحديات. وثمة تحد آخر يتمثل في العمل مع الأشخاص الذين لا يبالون بصورتهم ولا بالسلام أو الحوار، لأنهم يفتقرون إلى مستقبل سياسي. وأوضحت أنها، في الحالات التي لا يمكن لولايتها أن تساعدها فيها بصورةٍ مباشرة، فإنها تتوجه إلى أولئك الذين لديهم تأثير ويمكنهم إحداث تغيير.

٥٤ - وانتقلت إلى الاتجار بالبشر مما يشكل مسألة أخرى تواجه الأطفال في النزاعات المسلحة. فالفتيات تتعرضن للإتجار والاعتداء والاعتداء الجنسي والزواج المبكر. ويمكن للعصابات والمجرمين استغلال الأطفال الذين فقدوا الأمل في المخيمات. ولا بد من التصدي للإتجار وإدراجه في إطار الرد على الانتهاكات التي تؤثر على الأطفال في حالات النزاع.

٥٥ - **السيدة سانتوس باييس** (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال): قالت في معرض تقديم تقريرها (A/71/206) إن المجتمع الدولي مسؤول عن إعطاء الأولوية للقضاء على العنف ضد الأطفال في جدول أعمال السياسة

العامة لكل دولة. وتحقيقاً لهذا الغرض، أطلق مكتبها مبادرة ”حان الوقت لإنهاء العنف ضد الأطفال“ في شراكة مع وكالات أخرى من وكالات الأمم المتحدة. والمبادرة مكملة أيضا للشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال، ولتحالف الغاية ٨-٧ من أهداف التنمية المستدامة لإنهاء عمالة الأطفال. وأكدت أن الوقت قد حان لترجمة الالتزامات إلى عمل وإيجاد ثقافة عمادها احترام حقوق الطفل وعدم التسامح مطلقا مع العنف. واعتبرت أن التوصيات الواردة في دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال ما زالت وجيهة كما كانت عليه في عام ٢٠٠٦. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الخبرة المكتسبة في السنوات العشر الماضية والمبادرات الهامة التي يجري الترويج لها في الدول الأعضاء توفر أساسا متينا لإحداث فرق في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة.

٥٦ - وأضافت إن أكثر من ٩٠ بلدا قد وضعت جدول أعمال شامل للسياسات الوطنية من أجل القضاء على العنف ضد الأطفال، وطبق ما يزيد عن ٥٠ بلدا حظرا واضحا لجميع أشكال العنف ضد الأطفال. وإن تنفيذ هذه السياسات يتطلب آليات قوية للرصد والمساءلة. ولا بد من تعزيز قدرة الدول على جمع البيانات وتحليلها من أجل اتخاذ القرارات المستنيرة. وللبيانات الدقيقة والمفصلة أهمية حاسمة في تحديد الثغرات وأوجه الإجحاف والمجالات التي تحتاج إلى مزيد من الاستثمار. وإن نظم البيانات ترسخت في أنحاء عديدة من العالم وأُعدت دراسات استقصائية هامة للأسر المعيشية في مناطق مختلفة.

٥٧ - واستطردت قائلة إن التقرير يتناول المخاطر الخاصة التي يواجهها الأطفال في الاحتجاز، وهي تحث الدول الأعضاء على دعم الدراسة العالمية عن الأطفال المحرومين من الحرية، التي كانت اللجنة الثالثة قد طلبتها في عام ٢٠١٤. وتتيح هذه الدراسة للمجتمع الدولي فرصة هامة للعمل المشترك من أجل ضمان حقوق هؤلاء الأطفال في الحرية والأمن والحماية الفعالة من العنف.

٥٨ - وتابعت قائلة إن التقرير يسلط الضوء أيضا على محنة العديد من الملايين من الأطفال الذين يَتركون ديارهم هربا من العنف، أو عدم الاستقرار السياسي، أو تفكك النسيج الاجتماعي، أو النزاعات. وفي معظم الحالات، لا يحال هؤلاء الأطفال إلى سلطات حماية الطفل المختصة، فيحرمون بالتالي من فرصة الحصول على خدمات الحماية المراعية للسن وللاعتبارات الجنسانية، فضلا عن المعلومات التي تيسّر تعقّب أسرهم أو التي تتيح التماس الإنصاف لهم من العنف الذي تعرضوا له. وفي كثير من الحالات، يُحرمون من حريتهم بدلا من أن تتوفر لهم البيئة الحاضنة التي يستحقونها، ويوضع نماؤهم وحمايتهم على المحك. ومن الضروري والملحّ حماية حقوق هؤلاء الأطفال، ووضع مصالحهم العليا في صدارة الأولويات، وإنهاء احتجازهم، وضمان بيئة مواتية وآمنة وخالية من الأخطار لهم، وفقا للقواعد الدنيا النموذجية لحماية الأحداث المجردين من حريتهم وإعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين.

٥٩ - وفي معرض تقديمها تقرير الأمين العام بشأن حماية الأطفال من تسلط الأقران (A/71/213)، قالت إن الأثر الذي يخلفه أي شكل من أشكال العنف على نماء الطفل ورفاهه هو أثر شامل وخطير وطويل الأمد. وفي حالة تسلط والتسلط عبر الإنترنت، فإن الأثر يتفاقم بسبب الشعور العميق بالخوف والوحدة والعجز. فتسلط الأقران يمثل أحد أهم الشواغل بالنسبة إلى الأطفال، كما يتبيّن من الشهادات التي تسمعها في زياراتها ومن البحوث التي يجريها خبراء بارزون في مختلف المناطق. وقد استطلع تقرير اليونيسيف ”يو - ريبورت“، الذي كان التعاون معه من دواعي سرور

مكتبها، آراء أكثر من ١٠٠ ألف طفل. فبعض الأطفال كانوا في دائرة الاستهداف بشكل أكثر تواترا من غيرهم، ويشمل ذلك ذوي الإعاقة، والمرتحلين، والمنتمين إلى الفئات المحرومة، والمتسربين من المدرسة، فضلا عن المهمشين بسبب مظهرهم أو لأنه يُنظر إليهم على أنّ هويتهم الجنسانية مخالفة لما يُعتبر أنه القاعدة.

٦٠ - وأشارت إلى وجود تجارب مهمة وأدلة دامغة على الصعيد الوطني يمكن الاسترشاد بها في العمل على معالجة التحديات، وإن من الضروري سد الفجوة المستمرة على مستوى التعاطف وزيادة الوعي العام. ويحتاج الأهل ومقدمو الرعاية إلى المساعدة للتعرف إلى الإشارات التحذيرية وتحديد كيفية الاستجابة وتطوير مهارات التواصل لدعم الضحايا من الأطفال واعتماد التنشئة الخالية من العنف من أجل اتباع سلوك إيجابي يقتدى به. ويجب تمكين الأطفال من أجل منع تسلط الأقران والتصدي له، ويتعين دعم الأطفال الأكثر عرضة للخطر باتخاذ تدابير الحماية الخاصة. ومن الأهمية بمكان إشراك الأطفال في مناقشات ومبادرات مكافحة تسلط الأقران، وتعزيز شعورهم بالمسؤولية عن أعمالهم والاحترام تجاه الآخرين، وتعزيز مهاراتهم وثقتهم بالنفس للوقوف في وجه تسلط الأقران والشعور بالاطمئنان والدعم عند اختيارهم الإبلاغ عن حالة تسلط والتماس المساعدة. ولا تزال البرامج المدرسية والمجتمعية لا غنى عنها في تعبئة جميع المعنيين من أجل دعم حقوق الإنسان واحترام التنوع، وضمان اتخاذ إجراءات عاجلة عند حدوث سلوك عنيف، ورصد التقدم المحرز.

٦١ - واسترسلت قائلة إن الدول يجب أن تحمي الأطفال وحقوقهم من خلال إطار سياسات شامل ومنسق وممول بشكل جيد، ومن خلال التشريعات السليمة والاستثمار في البيانات الموثوقة والمصنفة. وهناك حاجة إلى مزيد من العمل لتعزيز التغيير الدائم في المواقف والسلوكيات التي تعرض الأطفال للخطر، من أجل وضع مؤشرات ومنهجيات للرصد قابلة للمقارنة دوليا ومن أجل سد الثغرات المعرفية. ومع أن الإنجازات التي تحققت في السنوات العشر الماضية تبعث على التشجيع، فإن المجتمع الدولي يجب أن يكون ثابتا في عمله وأن يتصرف بشعور عميق من الاستعجال.

٦٢ - تولت رئاسة الجلسة السيدة فيغرزينوفسكا (بولندا)، نائبة الرئيس.

٦٣ - **السيد أراوخو برادو** (البرازيل): قال إن البرازيل والسوق الجنوبية المشتركة اعتمدا خطة إقليمية بشأن العنف ضد الأطفال تتمشى مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وبناء على طلب السوق المشتركة، أصدرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في عام ٢٠١٤ فتوى بشأن الأطفال المهاجرين، نصت على التزامات الدول بضمان الحماية للأطفال المهاجرين، بما في ذلك الحماية من أي شكل من أشكال العنف الذي قد يتعرضون له داخل بلدهم المنشأ أو البلد المقصود.

٦٤ - وأكد أن البرازيل تؤيد دراسة الأمم المتحدة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية تأييدا كاملا وتشجع جميع الدول على اعتماد القواعد الدنيا النموذجية لحماية الأحداث المجردين من حريتهم كإطار معياري وإنشاء نظم رصد فعالة لمرافق الاحتجاز التي يودع فيها أطفال من أجل منع التجاوزات والتحقيق في الحوادث وتقييم ظروف الاحتجاز. وأختتم بسؤال وجهه إلى الممثلة الخاصة حول السبل التي تمكن الدول الأعضاء من دعم الجهود الرامية إلى تعزيز الدراسة العالمية، والأسلوب الذي ستأخذ به الدراسةُ العالمية في مقاربتها لمسألةَ الأطفال المهاجرين.

٦٥ - **السيد نونو** (إسبانيا): قال إن الأطفال الذين لا يتعرضون للعنف يشكلون أفضل ضمانة لبلوغ مجتمعات شاملة للجميع ومنفتحة في المستقبل. وأشار إلى أن حكومة بلده نفذت في عام ٢٠١٥ إصلاحات تشريعية مهمة، شملت قانوناً لتعديل نظام حماية الأطفال والمراهقين. وتضمن القانون تعريفا واسعا وشاملا للعنف، على النحو المقترح في التعليق العام رقم ١٣ (٢٠١١) للجنة حقوق الطفل. ونظر القانون أيضا في إنشاء سجل وطني لمرتكبي الجرائم الجنسية وفي وضع إجراءٍ لتزويد قوات الأمن والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون بالإخطارات الدولية عن الأفراد الذين لديهم سجلات جنائية من هذا النوع. وأعتبر الإصلاحات التشريعية ثمرة زيادة الوعي الاجتماعي بسوء معاملة الأطفال، واختتم بالسؤال عن كيفية مواصلة إحراز التقدم في زيادة الوعي بشأن أنواع العنف الأقل بروزاً، مثل التسلط عبر الإنترنت والعنف النفسي.

٦٦ - **السيدة تاسويا** (إستونيا): قالت إن وفد بلدها يشيد بالممثلة الخاصة لعملها في مجال تنفيذ الغاية ١٦-٢ في إطار الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، فيما يتعلق بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال. وأكدت أن حكومة بلدها لا تزال ملتزمة بشدة بالمساهمات التي يقدمها قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال حقوق الإنسان للأطفال في ما يتعلق بمسائل من قبيل حرية التعبير والتوعية. ووفقا للتقرير، تم إنشاء منتدى إلكتروني ضمن مبادرة ''آن الأوان لإنهاء العنف ضد الأطفال'' من أجل توفير المعلومات والموارد لدعم ورصد التقدم المحرز في الجهود العالمية الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال. وقالت إنها تود أن تعرف ما إذا كان ذلك المنتدى يُستخدم على نحو فعال وملائم.

٦٧ - وأشارت إلى أن التقرير يذكر أيضا أن الطبيعة الخفية للعنف تجعل من الصعب جمع البيانات وقياس آثاره على الأطفال. وتساءلت عما إذا كانت هناك سبل لتوسيع نطاق العلاقة بين آليات الرصد الوطنية والأطفال.

٦٨ - **السيدة مكيلوين** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن التقرير يبين التدابير التي اتخذت لرصد مراكز احتجاز الأحداث وتنفيذ التغييرات في نظم قضاء الأحداث، ومع ذلك، وعلى الرغم من تلك الإصلاحات، تم توثيق انتهاكات خطيرة. وطلبت إلى الممثلة الخاصة أن توضح التوصية التي تفيد بأنه ينبغي للأطفال أن يتمتعوا بحرية التعبير عن شواغلهم وتقديم الشكاوى دون التهديد بالانتقام.

٦٩ - ومضت قائلة إن الاتحاد الأوروبي مهتم بمعرفة ما إذا كانت مبادرة ''آن الأوان لإنهاء العنف ضد الأطفال'' تتلقى الدعم الذي تحتاجه من الحكومات والجهات المعنية الأخرى، فضلا عن مستوى مشاركة منظمات المجتمع المدني، وكيف ستتفاعل المبادرة مع الشراكة العالمية للقضاء على العنف ضد الأطفال وتحالف الغاية ٨-٧ من أهداف التنمية المستدامة لوضع حد لعمالة الأطفال. وإضافة إلى ذلك، طلبت مزيدا من المعلومات عن التحديات التي يواجهها الأطفال اللاجئون والمهاجرون في رحلتهم وعن خطر العنف الذي يواجهونه في غالب الأحيان.

٧٠ - **السيد دي لا مورا سالسيدو** (المكسيك): قال إن عددا كبيرا من الأطفال والمراهقين يتعرضون للعنف حاليا في المكسيك، بما في ذلك العنف البدني والجنسي والنفسي، فضلا عن التمييز والإهمال. ولذلك فإن حكومته تؤكد مجددا التزامها بتوفير الحماية لهم وقد انضمت إلى الشراكة العالمية للقضاء على العنف ضد الأطفال، وهي شراكة تهدف إلى تسليط مزيد من الضوء على القصّر الأكثر تعرضا للعنف عن طريق تعزيز مشاركة مختلف الجهات الفاعلة في وضع تدابير الحماية

وتنفيذها. وسيكون من المفيد سماع ما تم تحديده من ممارسات جيدة من شأنها أن تساعد على توجيه الاهتمام إلى القصر الذين يجدون أنفسهم في نزاع مع القانون أو الذين يدخلون في إجراءات قضائية لتفادي إيداعهم في مراكز الاحتجاز.

٧١ - **السيد هاينزر** (سويسرا): قال إن سويسرا تعهدت بتقديم خبير لمساعدة مكتب مفوضية حقوق الإنسان في إجراء الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من حريتهم، وطلب معلومات مستكملة عن حالتها الراهنة، ولا سيما عن حالة التمويل. وسأل أيضا كيف سيتم رصد تطبيق خطة عام ٢٠٣٠، ولا سيما الغاية ١٦-٢، وكيف يمكن للدراسة العالمية أن تساعد في تحقيق هذا الهدف.

٧٢ - **السيدة كوروا** (البرتغال): قالت إن كسر جدار الصمت أمر أساسي في تغيير المواقف التي تتغاضى عن العنف ضد الأطفال. وبالنظر إلى أن البيانات يمكن أن تؤدي دورا حاسما في منع العنف وفهمه ومكافحته، طلبت إلى الممثلة الخاصة تحديد التدابير البالغة الأهمية التي يجب تنفيذها لتحقيق هذا التغيير، كما طلبت إليها أن تعرض بعض المبادرات والتطورات الأخيرة المتخذة على الصعيد الإقليمي لمساعدة مجموعات الأطفال الذين يتعرضون بشكل خاص لتسلط الأقران وغيره من أشكال العنف.

٧٣ - **السيدة التميمي** (قطر): قالت إن حكومة بلدها أيدت إدراج الغاية ١٦-٢ في خطة عام ٢٠٣٠ من أجل التحرك نحو عالم خال من الخوف. وأشارت إلى أن إعلان الدوحة الذي اعتُمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، أدمج قضايا الأطفال والشباب في الإصلاح القضائي. وسألت كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يسهم في الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية بغية تحقيق نتائج فعالة تتمشى مع خطة عام ٢٠٣٠.

٧٤ - وعلّقت على البيان الذي أدلى به ممثل الجمهورية العربية السورية، فقالت إن قطر أطلقت مبادرة لمساعدة اللاجئين السوريين في تطوير المهارات المهنية؛ وهي ليست مركزاً للتدريب. وقد استقبلت قطر أكثر من ٦٠ ٠٠٠ من اللاجئين الذين يتمتعون بنفس الحقوق التي يتمتع بها مواطنوها.

٧٥ - **السيدة ليندنر** (النمسا): قالت إن حكومتها ترحب بالجهود التي تبذلها الممثلة الخاصة، بالتعاون مع اليونيسيف، لحشد الدعم من أجل الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من حريتهم، وهي تتطلع قدماً إلى نتائج تلك الجهود. وبما أن العملية التحضيرية أرست أسس الدراسة العالمية، فإن من المثير للاهتمام معرفة أي الفرص والتحديات ينبغي تسليط الضوء عليها.

٧٦ - **السيدة سيد كارينيو** (شيلي): قالت إن حكومتها ملتزمة بالقضاء على جميع أشكال العنف، على النحو المبين في خطة عام ٢٠٣٠، وهي تجري التعديلات اللازمة على تشريعاتها الوطنية لمواءمتها مع اتفاقية حقوق الطفل والتوصيات التي قدمتها الممثلة الخاصة في سياق زيارتها في عام ٢٠١٥. وينص مشروع قانون معروض حاليا على الهيئة التشريعية على حماية الأطفال من جميع أشكال العنف، وعلى عدم حرمان الأطفال من حريتهم إلا في حالات استثنائية.

٧٧ - وفي شراكة مع مكتب الممثلة الخاصة واليونيسيف، تنظم الحكومة مؤتمرا من المقرر عقده في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، في سانتياغو، شيلي، بشأن منع الجريمة وإعادة إدماج المراهقين المخالفين للقانون الجنائي في إطار الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية.

٧٨ - **السيدة إنيسن** (النرويج): قالت إن حكومتها ترحب بتقرير الأمين العام بشأن حماية الأطفال من تسلط الأقران وتؤيد التوصيات الواردة فيه. وأضافت أن مشاركة الأطفال

ومساهماتهم يجب أن تكون في صميم الجهود الرامية إلى مكافحة تسلط الأقران. فالتسلط أمر مهين ويمكن أن يسبب مشاكل صحية خطيرة للأطفال المتضررين منه، كما أن التسلط عبر الإنترنت يثير تحديات جديدة يتعين التصدي لها، سواء على المستوى الوطني أو الدولي. وطلبت إلى الممثلة الخاصة تقديم تفاصيل عن التدابير الفعالة لمكافحة التسلط عبر الإنترنت، والكيفية التي يمكن للدول من خلالها أن تدعم على أفضل وجه الدراسة العالمية بشأن الأطفال المحرومين من الحرية.

٧٩ - **السيدة أومِيا** (اليابان): قالت إن إقامة مجتمع يستطيع الأطفال فيه أن ينموا أصحاء، سالمين من تأثير العنف، يستلزم تحسين الخدمات الاجتماعية وتعزيز التعليم العالي الجودة. وأشارت إلى أن اليابان قدمت، في إطار التزاماتها الدولية، معونة مالية إلى منظمات غير حكومية تساعد البلدان النامية في مجالات كصحة الأم والطفل وخدمات الرعاية الاجتماعية والتعليم. وأضافت أنه يجب على المجتمع الدولي أن ينظر في الأشكال العديدة للعنف المرتكب في حق الأطفال حتى يتصدى لها بفعالية. فمع تزايد عدد الأطفال الذين يستخدمون الإنترنت كل عام، ازدادت أيضا أعمال العنف المرتكبة عبر الإنترنت، مثل التسلط عبر الإنترنت والمواد الإباحية المستغِلة للأطفال. وقالت إن الحكومة تدعو الأطفال وأولياء أمورهم لأن يستخدموا الإنترنت استخداما آمنا، غير أنها لا تعرف على وجه اليقين ما هي أفضل السبل لحماية الأطفال من أشكال العنف هذه، وطلبت اقتراحات من الممثلة الخاصة.

٨٠ - **السيدة كوان** (كندا): طلبت من الممثلة الخاصة تحديد أوجه القصور الرئيسية التي تعتري الشراكة العالمية لإنهاء العنف ضد الأطفال؛ وسألتها عما إذا كان هناك أي تحسُّن ملموس في خدمات الدعم المقدمة إلى الأطفال ضحايا العنف لمساعدتهم على التعافي والنمو، وعما إذا كانت أوجه قصور تشوب كيفية تناول الدول الأعضاء لمسائل منع العنف ومعاقبة الجناة ومساعدة الضحايا على التعافي.

٨١ - **السيدة درافيك** (سلوفينيا): قالت إنه يجري، على الصعيد الوطني، تعديل القانون المتعلق بمنع العنف الأسري ليشمل حظر العقاب البدني، كما يجري إنشاء برنامج جديد يتعلق بالأطفال والشباب وفقا لأحكام استراتيجية مجلس أوروبا لحقوق الطفل (٢٠١٦-٢٠٢١). أما على الصعيد الدولي، فتواصل سلوفينيا تقديم الدعم بهمّة إلى مشروع ''حقوقنا'' لتثقيف الأطفال في مجال حقوق الإنسان.

٨٢ - وأفادت بأن الشراكة العالمية وصندوق إنهاء العنف ضد الأطفال، اللذين انطلقا في تموز/يوليه ٢٠١٦، يشكلان خطوة صوب بلوغ الأهداف المحددة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ لإقامة مجتمعات شاملة للجميع يسودها السلام والعدل، وتخلو من الخوف ومن العنف؛ وسألت ما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها على الصعيد الدولي لتسريع إحراز تقدم في تحقيق الغاية ١٦-٢.

٨٣ - **السيدة سانتوس باييس** (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال): قالت إن الدول الأعضاء تتحمل المسؤولية الرئيسية عن مكافحة العنف ضد الأطفال، ولن يكون بوسع المجتمع الدولي أن يُحدث تغييرا ويزيد من قوة الدفع إلا بالعمل سوية لمعالجة المشاكل التي لا تزال مطروحة.

٨٤ - وردّاً على الأسئلة المتعلقة بالدراسة العالمية عن الأطفال المحرومين من الحرية، قالت إن عدد الأطفال المحرومين من الحرية غير معروف حاليا. ولذلك، فإن الدراسة العالمية ستُتيح فرصة لتوثيق الممارسات الجيدة وإنشاء نظام للبيانات. كما أنها ستحدد هوية المحرومين من الحرية، ومكان وجودهم، وظروف حرمانهم من الحرية وأسبابه

ومدته. وهي ستُوفر في المقام الأول الأدلة الضرورية الكفيلة بمنع الحرمان من الحرية والاستثمار في بدائل عن الاحتجاز. وأشارت إلى تيسيرها مضيّ فرقة العمل المشتركة بين الوكالات قدماً في الدراسة العالمية، وقد تلقت هذه الدراسة الدعم أيضاً من عدد من المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية كما استفادت من شبكة أقاليمية ممتازة للأبحاث ومن مساهمات الخبراء البارزين وأحدث الأدلة المتوفرة في هذا الميدان. ومن الأمور التي أعطيت لها الأولوية كفالةُ أن تكون الدراسة العالمية شاملةً بأقصى قدر ممكن، وأن تستخدم تعريف الحرمان من الحرية المتفق عليه في القواعد الدنيا النموذجية لحماية الأحداث المجردين من حريتهم، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وهو ما سيُمكّن من إدراج الأطفال الذين حُرموا من الحرية أثناء انتظارهم صدور قرار بشأن وضعهم كمهاجرين أو ملتمسي لجوء أو لاجئين أو أطفال عديمي الجنسية، وكذلك الأطفال الموجودين رهن الاحتجاز الإداري أو العسكري. وأوضحت أن هناك أيضا تحديات جسام. فالجمعية العامة طلبت إنجاز الدراسة العالمية بشرط أن تُموَّل من التبرعات، وهو ما يعني أنها تتوقف بدرجة كبيرة على عطاء المجتمع الدولي. ورغم وجود الرغبة في المضي قدما، سيكون من الصعب جدا اتخاذ خطوات محددة دون تلقي دعم مالي من الدول الأعضاء.

٨٥ - وتابعت قائلة إن خطة عام ٢٠٣٠، التي جمعت لأول مرة بين التنمية وحقوق الإنسان، تتيح فرصة للاستفادة من الخبرات والمعارف المكتسبة من تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين، ومن الدروس المستفادة في عملية متابعة توصيات دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال. وأعلنت أن عددا من الحكومات التي تطوعت لتكون أول المشاركين المنفذين لخطة عام ٢٠٣٠ هي بصدد إقامة هياكل هامة وتعزيز التنسيق ووضع أطر سياساتية واتخاذ خطوات قانونية. ويمكن دعم مواصلة تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بالاستناد إلى ما تعلّمه هؤلاء المشاركون الأوائل. إلا أنه رغم المناقشة التي جرت في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، لم تُدرج في خطة عام ٢٠٣٠ إلا إشارات قليلة جدا إلى الأطفال، وإشارة واحدة فقط إلى العنف المرتكب ضد الأطفال. وأشارت إلى أن أحد الدروس الأساسية المستفادة من الأهداف الإنمائية للألفية يتمثل في أن البلدان المتضررة من العنف متخلّفة عن غيرها، حيث ترتفع فيها معدلات وفيات الأطفال وسوء التغذية وانقطاع الأطفال عن الدراسة. وأوضحت أن العنف يشكّل بعدا أساسيا من أبعاد أهداف التنمية المستدامة ويجب وضعه في محورها.

٨٦ - وردّاً على الأسئلة المتعلقة بالبيانات، قالت إن بعض الدول ليس لديها الأدوات والمنهجيات اللازمة. وقد وُضعت فعلاً مؤشرات لتقييم العنف الجسدي والنفسي والجنسي المرتكب ضد الأطفال وكذلك الاتجار بهم. وأضافت إن الدراسة العنقودية المتعددة المؤشرات التي أجرتها اليونيسيف تُستخدم فعليا في أكثر من ٧٠ بلدا.

٨٧ - وردّاً على الأسئلة المتعلقة بالتسلط عبر الإنترنت وبأشكال العنف الأخرى والأقل وضوحاً ضد الأطفال، أكّدت أنه يتعيّن على المجتمع الدولي أن يبدأ بالتعاون مع الأطفال. ويجب تنبيهُ الأطفال إلى المخاطر المحدقة وتقديمُ الدعم إلى الأهل حتى يتعلّموا كيف يتواصلون مع أطفالهم فيما يتعلق بحياة الأطفال على الإنترنت وكيف يتصفحون الإنترنت سوياً.

٨٨ - **السيدة بوراباتشيسري** (تايلند): أعربت عن تقدير حكومتها للدعم القيّم الذي تقدمه الممثلة الخاصة في صياغة وتنفيذ خطة العمل الإقليمية لرابطة أمم جنوب شرق آسيا

بشأن القضاء على العنف ضد الأطفال. وسألت عن السبل التي تمكن هذه الخطة الإقليمية من تعزيز إحرازَ التقدم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بالأطفال.

٨٩ - **السيدة جونستون** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعربت عن تشجيع وفد بلدها للدول الأعضاء على التعاون مع الممثلة الخاصة بشأن تعزيز جمع البيانات وإنجاز الأبحاث بشأن العنف ضد الأطفال، بما أن تحقيق الغاية ١٦-٢ من خطة عام ٢٠٣٠ سيتطلب قدرا كبيرا من التعاون والالتزام من جميع الدول الأعضاء. فجميع الحكومات مطالبة بالقيام بدورها في سبيل خفض الأعداد المرعبة للأطفال الذين عانوا شكلا من أشكال العنف. وشدّدت على أن الأفراد يتحملون هم أيضا قدرا من المسؤولية، ويجب تثقيفهم حتى لا يسكتوا وحتى يبادروا بالتصرف فور تنبّههم إلى حالات إيذاء لأطفال. ويجب على المجتمع الدولي العمل معا ليكفل وجود مؤسسات وآليات حازمة للتصدي لحالات الإيذاء.

٩٠ - واستطردت قائلة إنه يجب تمكين الأطفال بتزويدهم بمعلومات عن حقوقهم يسهل استيعابها وتراعي السن والثقافة. وطلبت من الممثلة الخاصة الموافاة بأية ممارسات فضلى تتعلق بكيفية تزويد البلدان للأطفال بمعلومات يسهل الاطلاعُ عليها واستيعابُها.

٩١ - **السيدة غارسيا غوتيريس** (كوستاريكا): قالت إن التقرير أشار إلى أن آلاف الأطفال يظلون محتجزين لمدد غير محددة الأجل دون أن تُتاح لهم فرص اللجوء إلى العدالة، وعاجزين عن الطعن في شرعية احتجازهم، ومحرومين من الحماية؛ وأن الأطفال المشردين والمرتحلين مستضعفون أكثر من غيرهم. وأفادت بأنه تم في كوستاريكا وضع بروتوكولات لضمان إعمال جميع حقوق الأطفال، بصرف النظر عن وضعهم كمرتحلين. والحكومة تؤمن بأنه ينبغي عدم حرمان الأطفال من الحرية في أي ظرف من الظروف. وأضافت أنها تود أن تسمع المزيد عن التدابير الهادفة إلى منع احتجاز الأطفال، وأن تناقش التدابير المحددة التي اتُّخذت لحماية الأطفال الذين يوجدون رهن الاحتجاز حاليا.

٩٢ - **السيدة زاهر** (ملديف): قالت إن رعاية الأطفال وضمان تحقيقهم لكامل إمكاناتهم لا يفضي إلى تحقيق التقدم الاجتماعي والرخاء فحسب، بل هو أيضا السبيل الوحيد لإحداث تغيير حقيقي. وفي ملديف، تُولى أهمية قصوى إلى نمو الأطفال وسلامتهم، ولديها عدد من القوانين التي تتناول ضحايا العنف، كما سُنّت قوانين محددة للقضاء على العنف ضد الأطفال ولضمان حمايتهم، ومنها على وجه الخصوص قوانين لمكافحة العنف المنزلي والجرائم الجنسية والاتجار بالبشر.

٩٣ - وتابعت قائلة إن ملديف انضمت إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتسير الحكومة في المراحل النهائية من تحديث القوانين الوطنية المتعلقة بحماية حقوق الطفل لمواءمتها مع اتفاقية حقوق الطفل. ورغم إحراز تقدم كبير في تعزيز الإطار التشريعي الوطني، لا تزال تُواجَه الصعوبات في العمل على كسر الحواجز الاجتماعية والثقافية وعلى التوعية حتى يتسنى إنهاء الممارسات التي تُعرض الأطفال للاستضعاف والعنف. واختتمت بالسؤال عن أفضل الممارسات والاستراتيجيات الوقائية التي يمكن أن تساعد في معالجة العنف في البيئات حيث يعيش الأطفال.

٩٤ - **السيد ويلدون** (المملكة المتحدة): قال إن إدراج غاية متميزة تتعلق بإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال في خطة عام ٢٠٣٠ يتيح فرصة يجب اغتنامها. وقد أُحرز قدر من التقدم منذ إنجاز دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال، غير أن مدى اتساع المشكلة حاليا يتطلب الاهتمام بها على وجه السرعة. وتعمل المملكة المتحدة بلا كلل ساعيةً

إلى إحراز تقدم في هذا الشأن، ويدلّ على ذلك دورُها في مبادرة التحالف العالمي لإنهاء الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت (WePROTECT)، ودعمُها لصندوق إنهاء العنف ضد الأطفال، وريادةُ رئيسة الوزراء لحركة إنهاء الرق المعاصر، وقرارُ المملكة المتحدة الانضمام إلى الشراكة العالمية لإنهاء العنف ضد الأطفال كعضو مؤسس في مجلس إدارتها. وأعرب عن تطلع المملكة المتحدة إلى العمل في المجلس مع الممثلة الخاصة على معالجة المسائل المعروضة في تقريرها. وسألها كيف تتصور العلاقة بين مبادرة ”حان الوقت لإنهاء العنف ضد الأطفال“ والشراكة العالمية.

٩٥ - وتابع قائلا إنه من الصعب تقدير مدى اتساع مشكلة العنف ضد الأطفال بسبب الطبيعة الحساسة لهذه المسألة، مما يجعل جمع البيانات عنها أمراً شاقاً. وطلبت مناقشة سبلِ البدء بمشاورات بشأن جمع البيانات، تشارك فيها مجموعة من أصحاب المصلحة من داخل الأمم المتحدة وخارجها، ومتابعتها، والإطارِ الزمني الضروري لذلك.

٩٦ - **السيدة موتشو** (المغرب): قالت إن تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ والذكرى السنوية العاشرة لإنجاز دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال يُتيحان فرصة لتسليط مزيد من الضوء على آفة العنف ضد الأطفال. وأشارت إلى أن تقرير الممثلة الخاصة يركز على وسائل الاتصال الجديدة والتكنولوجيا، ولا سيما الإيذاء والاستغلال عبر الإنترنت، وعلى انعكاسات ذلك على النمو النفسي والاجتماعي للأطفال، بل وحتى على نموهم البدني. وفيما يخص الاقتراح الوارد في التقرير والداعي إلى وضع أنظمة جديدة لحماية الأطفال من جميع أشكال الإيذاء والاستغلال عبر الإنترنت، قالت إن وفد بلدها يود أن يعرف ما هو الإطار الأنسب لوضع تلك المعايير.

٩٧ - **السيد المطيري** (المملكة العربية السعودية): أعرب عن رغبة المملكة العربية السعودية في دعم الأمم المتحدة في الجهود التي تبذلها لمكافحة العنف ضد الأطفال. وأضاف أن النظام السوري يتهم بلده بانتهاك حقوق الإنسان في الوقت الذي تتصرف فيه قوات هذا النظام دون أي احترام لحقوق الإنسان، وبخاصة حقوق الطفل.

٩٨ - **السيد قاسم آغا** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه سأل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح لماذا حذفت من تقريرها إشارة إلى التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية ولكنه لم يلق جوابا، وإنّ ممثل قطر أشار إلى وجود ٦٠ ٠٠٠ لاجئ سوري في قطر، لكن التقرير الصادر عن مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أشار إلى أنه لا يوجد سوى ١٨٥ لاجئا سوريا في المملكة العربية السعودية و ٨٣ لاجئا في قطر. وأكد السيد آغا أن من الأهمية بمكان قراءة التقرير قبل توجيه الاتهامات إلى الدول الأخرى.

٩٩ - **السيد المطيري** (المملكة العربية السعودية): قال إنه فيما يتعلق بالاتهامات الموجهة إلى التحالف الذي يقوده بلده، يود أن يؤكد أن المملكة العربية السعودية بلد مسؤول يحترم الاتفاقيات والاتفاقات الدولية، وقد تعاون مع المجتمع الدولي، ولا يخشى تحمل مسؤولياته. وأعرب عن استعداد بلده لتقديم المساعدة في الجمهورية العربية السورية واليمن. وأضاف إنه يرفض مناقشة هذه المسألة مع ممثل النظام السوري ولن يناقشها سوى مع ممثلي الأمم المتحدة.

١٠٠ - **السيد رويز بلانكو** (كولومبيا): قال إنّ ما يشجع وفد بلده هو ازدياد الالتزامات في السنوات الأخيرة لضمان أمن الأطفال وحمايتهم من العنف، وأعرب عن قلقه على الأطفال المهاجرين الذين غالبا ما يكونون مفصولين عن أسرهم، مما يجعلهم أكثر عرضة للعنف والاستغلال. ولهذا

السبب، فإن وضع وتنفيذ تدابير تركز على الأطفال، لا سيما الأكثر ضعفا، عاملان حاسمان في مكافحة عدم المساواة.

١٠١ - وأضاف قائلا إنّ الحكومة تعمل على إيلاء الأولوية لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف وإلى تغيير المواقف والسلوكيات المتسامحة مع العنف عن طريق تعزيز فهم أفضل لمختلف أشكال العنف التي تؤثر على الأطفال. وقد أصدرت، في آب/أغسطس ٢٠١٦، قانونا يحدد السياسة الوطنية للنماء الشامل في مرحلة الطفولة المبكرة، وأفاد هذا البرنامج بالفعل ١,٢ مليون طفل من خلال الدعم المقدم لتغطية التعليم، وتدريب المعلمين، ومراكز نماء الطفل، واللقاحات، والخدمات الصحية ومجالات أخرى، وأشار إلى المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة معتبراً أنه يشكل نموذجا لتقديم المساعدة الشاملة والمشتركة بين القطاعات لضحايا العنف الجنسي من الأطفال والمراهقين.

١٠٢ - **السيدة سانتوس بابيس** (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال): قالت، ردا على الأسئلة المتعلقة بالتسلط عبر الإنترنت، إن الجهود التشريعية حديثة جدا، ومن المهم أن تُحدَّد بوضوح الجرائم التي ينبغي إدراجها، مثل الرسائل النصية القصيرة الجنسية، والابتزاز الجنسي والتحرش من خلال نشر معلومات قد تكون ضارة بالأطفال. وأضافت قائلة إنّ دولا عديدة بدأت بإدراج أوامر الحماية في التشريعات، من قبيل الاعتذار أو سحب المعلومات الضارة، لذا يجب على المجتمع الدولي الاستفادة من الممارسات الأولية القائمة.

١٠٣ - وانتقلت إلى الأسئلة المتعلقة بإشراك الأطفال، فقالت إنّ جهودا متزايدة تُبذل في سبيل ترويج المواد المواتية للأطفال التي يمكنهم أن يفهموها ويستخدموها لحمايتهم من العنف ولمنع المخاطر أو مواجهتها، وإنّ نسخاً مواتية للأطفال من البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، ومن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات قد نُشرت بلغة ''بريل''، لأن جميع الأطفال بحاجة إلى الحصول على تلك المعلومات، ولا سيما الأطفال ذوي الإعاقة. وأضافت إن عددا من الحكومات في أمريكا اللاتينية قد شجع النقاشات مع الأطفال بشأن التسلط والتسلط عبر الإنترنت، وقد شارك أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ طفل في مبادرة U-Report التي أطلقتها اليونيسف. وأشارت إلى تقرير الأمين العام بشأن حماية الأطفال من تسلط الأقران، وأوضحت أن كل فرع فيه يُستهلّ برسالة هامة من الأطفال، وقد جُمعت هذه الرسائل من خلال عملية تقودها أمينة المظالم المعنية بالأطفال في النرويج، وذلك في إطار مشاورات واسعة النطاق بشأن هذه المسألة. ولم تكن هذه الجهود مكلفة أو صعبة، إنما مجرد مسألة إرادة. وقد وُضع قانون الطفل في زنجبار بمشاركة الشباب. كما شارك الأطفال في أوروبا، في مناقشة أجريت مؤخراً بشأن الإصلاح التشريعي ذكروا فيها أنهم يُحرَمون من حقهم الأساسي في النمو بسعادة.

١٠٤ - وردا على الأسئلة المتعلقة بمبادرة ''حان الوقت لإنهاء العنف ضد الأطفال''، قالت إن المبادرة يقودها جميع الشركاء الذين ينضمون إليها، بدءا من قادة العالم ووصولا إلى الحائزين على جائزة نوبل للسلام، والحكومات، والمجتمعات المدنية، وكذلك الأطفال؛ وقد صُمّم الموقع الإلكتروني لعرض الممارسات السليمة التي تأخذ بها جميع الدول الأعضاء، وهو يتضمن حاليا معلومات بشأن الإصلاحات التشريعية؛ والتصديق على اتفاقية حقوق الطفل؛ والآليات المراعية للأطفال التي تتيح لهم تبادل قصصهم، والتماس المساعدة، والاستفادة من المشورة. وأضافت قائلة إن مبادرة التعبئة الاجتماعية هي من الجهود التي بُذلت بعد اعتماد خطة عام ٢٠٣٠. ولكن هناك حاجة إلى مزيد من المبادرات في هذا الصدد.

١٠٥ - وردا على الأسئلة المتعلقة بتمكين الأطفال، قالت إنه من الضروري للأطفال، ولا سيما الأطفال المحرومين من الحرية، أن يتمكنوا من تقديم الشكاوى والتماس المساعدة من دون التعرض للانتقام أو التلاعب أو المضايقة. وفي معظم الحالات، لا توجد أية آليات للرقابة؛ ويجب السماح لآلية مستقلة، ربما لمؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان، بإجراء زيارات غير معلنة، والاجتماع على انفراد بالأطفال، والتواصل معهم؛ فمن شأن ذلك أن يؤدي إلى تحسين النظام بدلا من مجرد الرد على الشكاوى.

١٠٦ - وردا على الأسئلة المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين من الأطفال المحرومين من الحرية، قالت إن هناك أمثلة واعدة جدا؛ فبعض التشريعات الوطنية تضمنت أحكاما تنص على أنه من غير المقبول حرمان الأطفال من الحرية أثناء ترحالهم، وقد نفّذ بعض الدول حلولا تنطوي على الوصاية والكفالة الحضانية، واعترفت دول أخرى بحق الأسر في لمّ شملها. وهناك حلول كثيرة؛ وجلّ ما تحتاج إليه الدول هو النوايا الحسنة.

١٠٧ - **السيد عبدي** (نائب المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)): قال إن المجتمع الدولي بحاجة إلى التضافر لبذل المزيد من الجهود من أجل مساعدة الأطفال الأكثر حرمانا، وأكد أن الشراكات القوية تؤدي إلى نتائج أفضل وهي ضرورية للتغلب على التحديات التي تواجهها.

١٠٨ - وفي إطار عرضه لتقرير الأمين العام عن متابعة نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل (A/71/175)، قال إن التقدم المحرز ظاهر لا يمكن إنكاره. فقد سُجّل انخفاض في معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة، ومعدل وفيات الأمهات، وعدد الوفيات الناجمة عن الملاريا، وعدد الأطفال غير الملتحقين بالمدارس. وإضافة إلى ذلك، ارتفع عدد الأشخاص الذين يستخدمون مصدرا محسّنا لمياه الشرب. واستدرك قائلاً إن فوائد التقدم المحرز لم تعمّ جميع الأطفال، ولا تزال أوجه عدم المساواة قائمة. فملايين الأطفال يحرمون من اللقاحات، ومرافق الصرف الصحي المناسبة، والتغذية الكافية والرعاية الملائمة؛ كما أن أكثر من ٦٠ مليون طفل في سن الدراسة الابتدائية غير ملتحقين بالمدارس؛ ويعاني ما يقرب من ربع الأطفال في جميع أنحاء العالم من التقزم، وهو مؤشر رئيسي لنقص التغذية لدى الأطفال؛ وكذلك يفتقر نحو مليون طفل مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية إلى العلاج؛ ويتزايد عدد الأطفال المتضررين من النزاعات التي طال أمدها ومن عدم الاستقرار المتزايد أو الذين يواجهون الأخطار الطبيعية ومخاطر الأوبئة؛ وقد بلغ عدد الأطفال الذين هاجروا عبر الحدود أو شُرّدوا قسراً مستويات قياسية. ولم يسبق لمنظومة الأمم المتحدة أن استجابت لهذا العدد الكبير من الحالات الإنسانية في هذا العدد الكبير من البلدان.

١٠٩ - وفي إطار عرضه لتقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل (A/71/413)، قال إن التقرير يركز على التحديات التي يواجهها الأطفال المهاجرون، وإنه يجب ضمان حقوق الأطفال بموجب الاتفاقية بصرف النظر عن وضعهم كمهاجرين، وأكد على ما يوليه التقرير من أهمية لتوفير الدول التدريب للأخصائيين الاجتماعيين والأخصائيين المعنيين بشؤون الطفل، والمنظمات غير الحكومية، والمجموعات المهنية، وتزويدهم بالتوجيهات اللازمة كي تكون القرارات قائمة على المصالح الفضلى للطفل. وينبغي للتدابير الرامية إلى حماية الأطفال المهاجرين ودعمهم أن تشمل أيضا الحصول على التعليم والخدمات الأساسية الأخرى مثل الخدمات الصحية والدعم النفسي الاجتماعي والمساعدة القانونية. ويجب على الدول النظر في جميع التدابير التي من شأنها المحافظة على وحدة الأسرة، لأن الأطفال يحظون بأفضل رعاية في أسرهم. ويتضمن التقرير عددا من الممارسات السليمة لحماية الأطفال اللاجئين والمهاجرين وشدد على أهمية التعاون.

١١٠ - وفي إطار عرضه لتقرير الأمين العام عن التعاون الجاري داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال حماية الطفل، قال إن تعزيز التعاون بين كيانات الأمم المتحدة أدى إلى إحراز تقدم كبير في حماية الأطفال من العنف والاستغلال وسوء المعاملة في جميع أنحاء العالم، وقد أفرجت القوات المسلحة عن المئات من الأطفال نتيجةً لحملة ''أطفال، لا جنود''، كما اعتمدت الحكومات قوانين جديدة تجرّم تجنيد القصّر، ووضعت آليات لتقدير السن. وتابع قائلا إن البلدان الثمانية التي تستهدفها الحملة وقّعت خطط عمل تلتزم فيها بمنع وإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب قوات الأمن الوطني. وتعترف الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل في منظومة الأمم المتحدة أيضا بأهمية تعزيز جمع البيانات وتحليلها للاسترشاد بها في وضع السياسات والبرامج. وتم في ٢٥ بلدا إطلاق استقصاءات وطنية لجمع البيانات وخطط استجابة تتعلق بالعنف ضد الأطفال، وذكّر بأن خطة عام ٢٠٣٠ تتضمن، في إطار الهدف ١٦، غاية ترمي إلى إنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال.

١١١ - وتابع قائلا إن التقارير تُبيّن أن الأدلة والشراكات والأطر القائمة اللازمة متوافرة للمجتمع الدولي، وما عليه الآن سوى أن يترجمها إلى نتائج أفضل لصالح الأطفال عن طريق حرصه على ضخّ الاستثمارات اللازمة والمستدامة ووضع الأطفال في صلب الخطط والسياسات والبرامج الوطنية.

تنظيم الأعمال

١١٢ - **السيد موسى** (جيبوتي): كرّر الطلب الذي تقدم به وفد بلده للحصول على معلومات عما اتخذته رئيسة اللجنة من خطوات لإدراج المداخلة الشفوية التي نوقشت في جلسة سابقة، قائلا إنّ عامل الوقت أساسي، وإنه يود أن يلفت الانتباه إلى أن الوضع يستدعي اتخاذ إجراءات عاجلة.

١١٣ - ولفت الانتباه إلى أن أعضاء اللجنة على استعداد للاضطلاع بولايتهم، وذكّر الرئيسة بأنه لم يتبق سوى القليل جدا من الوقت، لأن الوضع لا يزال مستمرا منذ الاجتماع الأول للجنة.

١١٤ - **السيد زيودو** (إثيوبيا): قال إن وفد بلده يود أن يذكّر أعضاء المكتب والرئيسة بأن أمين اللجنة الثالثة يعقّد هذه المسألة بلا داع، وبأن رأي المستشار القانوني ضروري. وقد قيل لهم إن مكتب الشؤون القانونية قدم رأيه بالفعل، ولكنهم يودون الاستماع إليه بأنفسهم.

١١٥ - **السيد خان** (أمين اللجنة): قال إنه يود أن يُسجَّل رسميا في محضر الجلسة أنه أصغى باهتمام إلى البيان الذي أدلى به ممثل إثيوبيا.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨:٠٥.